

Secretariat HLPE c/o FAO
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy

الموقع: www.fao.org/cfs/cfs-hlpe
البريد الإلكتروني: cfs-hlpe@fao.org



فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

مقتطف من التقرير¹

الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما في إطار خطة عام 2030

الموجز والتوصيات

موجز

هناك اعتراف متزايد بأن المسائل المعقدة والمتعددة الأبعاد على غرار الأمن الغذائي والتغذية تتطلب اتباع نهج شاملة ومشاركة بين القطاعات وتجميع الموارد والمعارف والخبرات لدى مختلف أصحاب المصلحة.

وإن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 لا تقتصر على أهداف التنمية المستدامة فحسب وإنما تشمل أيضًا وسائل تحقيقها. ويشجع الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة بشكل خاص "الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، يكملها استخدام الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين" كوسيلة لتطبيق خطة عام 2030. وهو يدعو أيضًا الدول وأصحاب المصلحة الآخرين إلى "تشجيع وتعزيز الشراكات الفعالة مع القطاع العام وبين القطاعين العام والخاص وشراكات المجتمع المدني" من أجل "جمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتشاؤها وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية".

¹ فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية، 2018. الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما في إطار خطة عام 2030. تقرير وضعه فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية التابع للجنة الأمن الغذائي العالمي، روما 2018. سيتاح التقرير بنسخته الكاملة على العنوان التالي www.fao.org/cfs/cfs-hlpe.

وفي هذا السياق، طلبت لجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة) في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2016 من فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية المنبثق عنها إصدار تقرير عن "الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما في إطار خطة عام 2030" وذلك للاسترشاد بها في مناقشاتها خلال الدورة العامة الخامسة والأربعين للجنة في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2018.

وتكتسي الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في سياق حوكمة الأغذية على مختلف المستويات أهمية متزايدة ولكنها لا تخلو من الجدل. فإلى جانب النقاش المفاهيمي حول التعريف المحدد للمفاهيم من قبيل أصحاب المصلحة والشركات، يتساءل العلماء والجهات الفاعلة الأخرى عن الفوائد والحدود الممكنة في هذا النوع من الشركات وعن أدائها وجدواها حتى، باعتبارها آلية مؤسسية ملائمة لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما. وهم يتساءلون أيضاً عن الشروط التي ينبغي توافرها لكي تساهم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بشكل فعال في أعمال الحق في الغذاء الكافي. وعليه، وعلى نحو ما هو مبين في هذا التقرير، ينبغي اعتبار الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وسيلة أكثر منها هدفاً بحد ذاتها. وهي لا تتيح حلاً جاهزاً لأي من المشاكل في أي من السياقات. لذا، يركز الفصل الأخير من هذا التقرير على الشروط الداخلية والبيئية الخارجية التي يمكن أن تساعد في تحسين مساهمة تلك الشركات في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية بصورة مستدامة.

وقد تناولت معظم الإصدارات السابقة من تقارير فريق الخبراء الرفيع المستوى مسائل كانت البيانات والأدبيات العلمية الموثوقة متاحة بشأنها. وعلى العكس من ذلك، وكما هو مبين في هذا التقرير، باتت الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في الآونة الأخيرة تشكل موضوعاً يجند المجتمعات العلمية ولم يعد مقصوداً على العلوم الاجتماعية. ولا تزال هذه المجتمعات صغيرة الحجم. والقرائن والبيانات المتاحة محدودة من حيث الوقت والنطاق وتتغير بسرعة. لذا من الصعب إيجاد معلومات مفصلة ومتاحة للعموم بشأن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين القائمة حالياً، خاصة في ما يتعلق بالميزانية والتمويل والأثر. وإن القسم الأكبر من البيانات المتاحة قد أفادت عنها ذاتياً الشركات نفسها دون أي ضمانة لوجود تحقق مستقلٍ منها. ولا بد من تكثيف البحوث والجهود لتوليد مزيد من المعلومات الشاملة عن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين ونواتجها.

وعليه، لا يمكن لهذا التقرير أن يقدم تحليلاً كاملاً لجميع المسائل المطروحة بل إنه يوضح المفاهيم ويحدد التحديات الرئيسية استناداً إلى أفضل القرائن والبيانات والملاحظة المتاحة. وليس باستطاعة التقرير، للأسباب عينها، أن يعطي تقييماً مفصلاً وشاملاً لجميع الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين القائمة بل إنه يقترح المعايير ذات الصلة التي تمكن الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدول من إجراء عمليات التقييم بنفسها باتباع منهجية مشتركة ولتحديد مسارات التحسين الممكنة.

ويسعى هذا التقرير والتوصيات المنبثقة عنه إلى مساعدة الدول والجهات الفاعلة من غير الحكومات على تحسين مساهمة تلك الشركات في أعمال الحق في الغذاء الكافي، خاصة من خلال زيادة الشفافية والمساءلة وتحسين عملية التعلم من خلال توليد المعارف وتشاطرها.

الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين: السياق والتعاريف

1- بات سوء التغذية بجميع أشكاله (نقص التغذية والعجز في المغذيات الدقيقة والوزن الزائد والسمنة) يطال البلدان كافة، المتدنية والمتوسطة والمترفعة الدخل على حد سواء. وكما أشارت إليه التقارير السابقة لفريق الخبراء الرفيع المستوى، لا بد من إجراءات تحويلية عبر النظم الغذائية لتعزيز الركائز الأربع للأمن الغذائي والتغذية (التوافر والقدرة على الحصول والاستخدام والاستقرار) وإعمال الحق في الغذاء الكافي للجميع.

2- ويشير العديد من صانعي القرارات والمناخين إلى فك ارتباط الدول على المستوى الوطني وإلى عدم كفاية التمويل العام المخصص للتنمية على المستوى الدولي. وهم يدعون، في هذا السياق، إلى تعزيز دور القطاع الخاص في تمويل الأمن الغذائي والتغذية وخطة عام 2030 ككل². ويعتبرون أنّ الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين تشكل سبباً ممكناً لحشد مزيد من الأموال، لا سيما الأموال الخاصة أو الخيرية، لمؤازرة جهود الحكومات في سبيل تحقيق خطة عام 2030. ومع ذلك، تبقى الدول مسؤولة في نهاية المطاف عن اعتماد استراتيجيات فعالة للقضاء على الجوع وعلى شتى أشكال سوء التغذية وللحرص على تضافر جهود جميع أصحاب المصلحة مع المصلحة العامة ومع إعمال الحق في الغذاء الكافي. ويتطلب هذا أن تجدد الدول التزامها وأن تجري زيادة الاستثمارات العامة المخصصة للأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة. ويتمثل التحدي بعد ذلك في تنسيق جهود أصحاب المصلحة كافة، سواء أكانوا من الدول أو من غير الدول، من خلال آليات الحوكمة المناسبة لتوفير سلعة عامة كالأمن الغذائي والتغذية على نحو أفضل.

3- ويمكن تصنيف احتياجات التمويل المخصص للتنمية المستدامة ضمن ثلاث فئات هي الاستثمارات: (1) لتلبية الاحتياجات الأساسية (استئصال الفقر والجوع وتحسين الصحة والتعليم وإتاحة الفرصة للحصول على الطاقة بسعر معقول وتشجيع المساواة بين الجنسين) و(2) لتلبية الاحتياجات الوطنية بالنسبة إلى التنمية المستدامة (بما في ذلك البنية التحتية والتنمية الريفية) بالإضافة إلى (3) مواجهة التحديات العالمية (بما في ذلك تغير المناخ وحماية البيئة في العالم) وتوفير السلع العامة العالمية.

4- وتشير تقديرات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد، 2014) في تقرير الاستثمارات في العالم الصادر عنه، إلى أنّ الفجوة السنوية في الاستثمارات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في البلدان النامية تبلغ ما يقارب 2.5 تريليونات دولار أمريكي. ومقارنة بمستوى الاستثمار الحالي (الذي يبلغ حوالي 1.4 تريليونات دولار أمريكي)، تبدو هذه الفجوة هائلة. لكن تجدر الإشارة إلى ما يلي: (1) إنّ جميع أهداف التنمية المستدامة مترابطة في ما بينها في العمق ومن شأن وجود مُجْمَع متكاملة أن يحفّز أوجه التآزر عبر القطاعات وأن يحد من احتياجات التمويل؛ (2) ومن المرجح أن تكون كلفة الجمود أعلى بكثير من كلفة اتخاذ تدابير تصحيحية؛ (3) وحتى تغيير بسيط في تخصيص الموارد الموجودة² يمكن أن يكون له أثر ملحوظ بالنسبة إلى الأمن الغذائي والتغذية

² بحسب لجنة الخبراء الحكومية الدولية في الأمم المتحدة المعنية بتمويل التنمية المستدامة، يبلغ الرصيد الحالي من الأصول المالية العالمية 225 ترليون دولار أمريكي فيما تبلغ الوفورات العالمية 22 ترليون دولار أمريكي في السنة (الأمم المتحدة، 2014).

والتنمية المستدامة. وبعبارة أخرى، لا يكمن التحدي في تعبئة موارد إضافية فحسب بل أيضاً في تحسين التنسيق واستخدام الموارد المتاحة لوجهة محددة من أجل تمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما ولدعم تحقيق خطة عام 2030.

5- ومن المرجح أن يتطلّب سدّ هذه الفجوة مشاركة أصحاب المصلحة كافة وتنسيق عملهم والاستخدام الملائم لجميع مصادر التمويل المتاحة، سواء أكانت محلية أو دولية، عامة أو خاصة، بشروط ميسرة أو تجارية. وفي هذا السياق، برزت بسرعة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، على مر العقود الماضية، كجزء من نهج جديد للحكومة من أجل التنمية المستدامة على مستويات مختلفة، وإن كانت فكرة مشاركة أصحاب مصلحة متعددين في عمليات صنع القرارات أقدم من مصطلح الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بعينها وتشير إلى مجموعة منوّعة من الحالات.

6- وتستخدم عادة لفظة "صاحب المصلحة" للإشارة إلى أي شخص أو مجموعة لها "مصلحة" أي فائدة، سواء كانت مالية أم لا، في قضية ما. ويُقصد بها أي شخص أو مجموعة تتأثر أو يمكن أن تؤثر على حالة أو مسألة على المحكّ، بالإضافة إلى تحقيق أهداف منظمة ما. لكن، بما أنّ مفهوم "صاحب المصلحة" هذا يخفي اختلافات هامة من حيث الحقوق والأدوار والمسؤوليات والمصالح والدوافع والسلطة والمشروعية، يدعو بعض المؤلفين إلى استخدام تعبير "الجهات الفاعلة" عوضاً عن ذلك. وهم يعتبرون أنه، من منظار حقوق الإنسان، يجدر التمييز بشكل أساسي بين المواطنين باعتبارهم "أصحاب حقوق" و"أصحاب واجبات" (بشكل أساسي الدول والمنظمات الحكومية الدولية) ومن واجبهم احترام الحق في الغذاء الكافي وحمايته والوفاء به.

7- وتحدد الأدبيات العلمية عادة ثلاثة مجالات واسعة من أصحاب المصلحة بحسب وضعهم القانوني وهي: القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وقد يبدو هذا التصنيف مبسّطاً بشكل مفرط بالنظر إلى المجموعة المنوعة من أصحاب المصلحة المجمعين ضمن كل فئة والطريقة المختلفة التي يمكن من خلالها تصنيف أصحاب المصلحة من الناحية التحليلية، غير أنه يعطي صورة عامة مفيدة للمناقشات السياسية.

8- ومن شأن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن تخلق علاقة عمل طويلة الأجل أحياناً وأن تطلق حواراً وأن تبني الثقة بين أصحاب مصلحة مختلفين يصبحون، من خلال تشاطر الموارد والمسؤوليات والمخاطر والمنافع، شركاء في سبيل تحقيق أهداف مشتركة. لذا، ينبغي التمييز بوضوح بين الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والمعاملات التي تجري لمرة واحدة والعقود التقليدية حيث ينتهي التعاون لدى إتمام المعاملة، مما يحقق منافع اقتصادية لمختلف الأطراف. وينبغي أيضاً التمييز بوضوح بين الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والعمليات والمنصات المتعددة الجهات الفاعلة الأوسع نطاقاً: (1) حيث تكون المشاركة مفتوحة أو محددة بموجب القانون، بمعنى أنّ الشركاء لا يختارون أنفسهم بنفسهم كما قد تكون الحال في بعض الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛ (2) وحيث يعود صنع القرارات بصورة كاملة لا لبس فيها إلى الحكومات. ولهذا المواصفات تداعيات هامة من حيث المشروعية والمساءلة.

9- وبالنظر إلى جميع هذه العناصر، تعرّف الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين على أنها "أي ترتيب تعاوني بين أصحاب مصلحة من مجالين اثنين أو أكثر من مجالات المجتمع (القطاع العام والقطاع الخاص و/أو المجتمع المدني) يجمعون مواردهم معًا ويتشاطرون المخاطر والمسؤوليات لإيجاد حلّ لمسألة مشتركة ومعالجة نزاع ما وبلورة رؤية مشتركة وتحقيق هدف مشترك وإدارة مورد مشترك و/أو ضمان حماية ناتج للمصلحة الجماعية و/أو العامة أو بلورته أو تحقيقه"³. ويركز هذا التقرير على المساهمات التي يمكن أن تقدمها الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين المتصلة بالنظم الغذائية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما.

10- وبالنظر إلى تفصيل الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين كوسيلة لتنفيذ خطة عام 2030، تركز بعض الجهات الفاعلة اهتمامها على كيفية تحسين أدائها لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما. وعلى العكس من ذلك، لا تزال الجهات الفاعلة الأخرى تتساءل عن جدوى الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والرغبة فيها وتسلط الضوء عوضًا عن ذلك على ضرورة إعادة النظر في تخصيص الأموال العامة.

11- ولدى أصحاب المصلحة تصورات مختلفة بشأن المنافع المحتملة والحدود الخاصة بالشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين. وقد تعتبرها بعض الدول التي تواجه قيودًا مالية أداة مفيدة لحشد مزيد من التمويل، بما في ذلك التمويل من القطاع الخاص، لتحقيق الأولويات العامة. وقد تعتبرها بعض الجهات الفاعلة في القطاع الخاص طريقة للتأثير على صنع القرارات أو السياسات العامة أو لتحسين سمعتها. وقد تقرّ بعض منظمات المجتمع المدني بدور الشركات الشاملة في تمكين المجموعات المهمّشة والضعيفة بموازاة وجود مخاوف إزاء السلطة الممنوحة للقطاع الخاص في بعض الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في عمليات صنع القرار. وفي هذا السياق، يستعرض التقرير المنافع والحدود والمساهمات الممكنة للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين كجزء من نهج جديد خاص بالحوكمة من أجل الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة.

رسم خرائط الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وتنوعها

12- برزت مؤخرًا نسبيًا الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين كمجال اهتمام في الأدبيات العلمية المختصة بالأمن الغذائي والتغذية. ولا تزال القرائن والبيانات عن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين محدودة، خاصة في ما يتعلق بالتمويل والميزانيات والأثر وتعتمد إلى حد كبير على عمليات التقييم الذاتية والبيانات المبلغ عنها ذاتيًا والتي لم يتم التحقق منها من قبل طرف مستقل. وفي ظلّ هذه الأوضاع، وحرصًا على إحراز تقدم نحو تصنيف الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، اقترح فريق الخبراء الرفيع المستوى خلال المشاورة المفتوحة التي عقدت بشأن المسودة V0 من التقرير، استبيانيًا قد يساعد أصحاب

³ في هذا التعريف، تُفهم المصلحة "الجماعية" على أنها مصلحة مشتركة بين أصحاب المصلحة المعنيين أو الممثلين في الشركة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في حين أنّ المصلحة "العامة" هي المصلحة الشاملة للمجتمع ككلّ بمختلف مجالاته، سواء أكان ممثلًا في الشركة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أم لا. وإنّ التوتر القائم بين مجموعتي المصالح هذه أي المصلحة "الجماعية" مقابل المصلحة "العامة" - قد يطرح تحدّيًا هامًا بالنسبة إلى الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين ويشكك في مشروعيتها.

المصلحة المختلفين على إجراء عملية التقييم الخاصة بهم للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بموجب منهجية مشتركة.

13- ويستخدم هذا الاستبيان مجموعة من المعايير لوصف شراكة معينة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، بما يشمل: (1) مجال عملها المواضيعي؛ (2) ونطاقها (من محلي، وطني، إقليمي إلى عالمي) ونطاقها الجغرافي (أي البلد أو الإقليم الذي تشمله حسب المقتضى)؛ (3) والبنية والتنظيم (تحديدًا التشكيل والوضع القانوني وبنية الحوكمة والطابع التمثيلي)؛ (4) وبنية التمويل؛ (5) ومجالات التدخل الرئيسية.

14- وقد حدد فريق الخبراء الرفيع المستوى خمسة مجالات تدخل رئيسية للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين هي: (1) المشاركة في توليد المعرفة وبناء القدرات؛ (2) الدعوة؛ (3) ووضع المعايير؛ (4) والإجراءات؛ (5) وجمع الأموال وتعبئة الموارد. وهذه المجالات لا يستثني الواحد منها الآخر وبالإمكان بلورتها بشكل أكبر: وبإمكان الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن تتدخل في مجالات عدة وأن تحقق نتائج متعددة. وقد تساعد هذه المجالات الممارسين وصانعي القرارات على تحديد فئات واسعة من الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين التي قد تواجه نفس التحديات أو الفرص لتحسين الأمن الغذائي والتغذية. ويتوافق كل مجال في التقرير مع أمثلة ملموسة عن الشركات الموجودة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين.

15- وبإمكان هذه الشركات أن تؤدي دورًا أساسيًا في المشاركة في توليد المعرفة وبناء القدرات من أجل تعزيز الأمن الغذائي والتغذية خاصة من خلال جمع المعلومات والتجارب وتشاؤها. وقد تتسم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بأهمية حاسمة في الإنتاج المشترك لأشكال جديدة من المعرفة، بما في ذلك من خلال طرق مشتركة بين الاختصاصات وتشاركية في مجال البحث والتطوير، وذلك عبر المقارنة بين منظورات مختلفة وأشكال مختلفة أيضًا من المعرفة والخبرة والمهارات والتجارب.

16- ويمكن لهذه الشركات أن تشارك في الدعوة على المستويات العالمية أو الإقليمية أو الوطنية والتوعية بالمسائل الرئيسية المتصلة بالأمن الغذائي والتغذية واقتراح مسارات ممكنة نحو نظم غذائية أكثر استدامة بالاستناد إلى الموارد والخبرات المكتملة لدى الشركاء المعنيين. وثمة أمثلة على هذا النوع من الشركات التي أطلقتها وقادتها الحكومات أو القطاع الخاص.

17- ويعدّ وضع المعايير مجالًا منفصلاً كانت فيه الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين نشطة منذ عقود عدّة. وبرزت مبادرات جديدة قام فيها أصحاب المصلحة في القطاع الخاص أو المجتمع المدني، أحيانًا بالتعاون مع الحكومات والأجهزة الحكومية الدولية، بإرساء نُهج طوعية مستندة إلى الأسواق بالنسبة إلى استدامة الممارسات في النظم الزراعية والغذائية.

18- وتساهم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين الموجهة نحو الإجراءات في الأنشطة التي تتراوح من إدارة الموارد الطبيعية (بما في ذلك إدارة المياه أو الإدارة المجتمعية للموارد الحرجية أو المناطق المحمية) والتنمية الزراعية، وصولاً إلى تجهيز الأغذية وتوزيعها. ومما لا شك فيه أنّ العديد من أنشطتها قد ترتبط أيضاً بالدعوة أو وضع المعايير والمشاركة في توليد المعرفة وبناء القدرات، غير أنّ محور تركيزها الأساسي هو تطبيق السياسات والبرامج والمشاريع على مستويات مختلفة، من العالمي إلى المحلي منها. ومن شأن هذه الشركات أن تساهم في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة في حالات الطوارئ أو من منظار أطول أجلاً.

19- يعدّ جمع الأموال وتعبئة الموارد للأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة مجالاً آخر من مجالات التدخل التي باستطاعة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن تؤدي دوراً هاماً. فهي قادرة على تخفيف أوجه التآزر وعلى تحبّب تشتت الجهود وتساهم بذلك في تحسين تعبئة الموارد من القطاعين العام والخاص للأمن الغذائي والتغذية وتنسيقها واستهدافها. ويمكن القيام بذلك من خلال آليات مبتكرة على غرار مزيج من تسهيلات التمويل شرط أن تتواءم مع الأولويات الوطنية والإطار الإجمالي لخطة عام 2030.

الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين: المنافع والحدود المحتملة

20- يناقش التقرير المنافع والحدود المحتملة للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، بالإضافة إلى مجموعة من المعايير لتقييم أداء الشركات القائمة الخاصة بالأمن الغذائي والتغذية والنظر في المقايضات بين هذه المعايير بغية تكوين فهم أفضل وتحسين مساهمات هذا النوع من الشركات في تمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما. ويقترح أدوات مشتركة ومنهجية مشتركة لكي يجري أصحاب المصلحة على اختلافهم عمليات تقييم خاصة بهم للشركات الموجودة ويقومون بتشاطرها.

21- وتمثل المنفعة الأساسية للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في تعبئة الموارد المكتملة وتنسيق استخدامها (بما في ذلك الموارد البشرية والمادية والمالية) من أصحاب المصلحة المختلفين لإيجاد حلّ لمسألة مشتركة لما كان باستطاعة أي من أصحاب المصلحة معالجتها بمفرده. ومن شأن تجميع الموارد المكتملة في شراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن يحفّز أوجه التآزر وأن يساعد الشركاء على تشاطر المخاطر والمسؤوليات على نحو أفضل لاستقطاب موارد جديدة أو استخدام المتاح منها بمزيد من الفعالية وصولاً إلى تحقيق الأهداف والغايات المتصلة بالأمن الغذائي والتغذية في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين.

22- وباستطاعة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن تحسّن الفهم المتبادل بين الشركاء وتيسّر التقارب بين السياسات والتوصل إلى توافق في الآراء، من خلال إفساح المجال للحوار بشأن السياسات لأصحاب مصلحة مختلفين لديهم وجهات نظر متباينة ومصالح متعارضة. وإذا ما تمّت مراعاة حقوق أصحاب المصلحة المختلفين ومصالحهم واحتياجاتهم على النحو الملائم، قد تكون الاستراتيجيات والقرارات وخطط العمل التي تعدها شراكة

في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين مقبولة على نطاق أوسع وقد يسهل تطبيقها من جانب الجميع وقد تفضي إلى نتائج أفضل من حيث الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة.

23- وتواجه أيضًا الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين تحديات وحدودًا كبرى للاستفادة من طاقتها الكامنة. ويمكن للتوترات أن تظهر بين الشركاء في الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بسبب عدم الثقة أو التعارض في وجهات النظر بشأن: القيم المشتركة؛ وتشخيص الوضع الراهن؛ والأهداف المشتركة في الأجلين القصير والطويل؛ وأولويات العمل؛ والموارد اللازمة لتطبيق خطة العمل. وأوجه التعارض هذه متجذرة في مختلف المصالح والدوافع والأدوار والمسؤوليات للشركاء في الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين. وقد تنتج التوترات أيضًا عن التضارب في المصالح في الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين.

24- وهناك خطر من أن تكرر تلك الشراكات عدم تناظر القوى القائم وأن تعزز موقع الأطراف الفاعلة الأقوى. وتمثل إحدى التحديات بالنسبة إلى الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في مجال الأمن الغذائي والتغذية في الإقرار بوجود عدم التناظر هذا في القوى ومعالجته. وتعدّ الشمولية والشفافية والمساءلة أساسية لمواجهة هذا التحدي. وإنّ المشاركة الكاملة والفعالة للمجموعات الأشدّ تهميشًا وضعفًا المتأثرة بصورة مباشرة بانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية سوف تكون ممكنة فيما لو كان للشركاء الأضعف الحق والقدرة على الكلام وعلى إسماع صوتهم والتأثير على القرارات. ويتطلب هذا وقتًا وموارد للمشاركة في النقاش، بما في ذلك خلال الاجتماعات بحضور المشاركين، فضلًا عن المعلومات والخبرة ومهارات التواصل.

25- وقد يتطلب اتخاذ القرارات في الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين قدرًا أكبر من الوقت والطاقة والموارد مقارنة بالعمليات التي يعمل فيها أصحاب المصلحة بشكل منفصل مما ينطوي على تكاليف للمعاملات مباشرة وغير مباشرة ملازمة لها. وتتطلب تلك الشراكات وقتًا والتزامًا من قبل الشركاء لكي تكون عملية وناجحة.

26- وتحدد عملية الجمع بين أصحاب المصلحة أداء تلك الشراكات ونتائجها وهي غالبًا ما تكون نتيجة لها بحد ذاتها. وعليه، فإنّ أي تقييم لشراكة ما في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين يجب ألا تشمل نتائجها الملموسة فحسب بل أيضًا عملية اتخاذ القرارات نفسها. ويقترح فريق الخبراء الرفيع المستوى من هذا المنطلق ثماني خصائص ترتبط بالنتائج أو بالعمليات وتحدد أداء الشراكة.

27- ويبحث فريق الخبراء الرفيع المستوى في ثلاث خصائص متصلة بالنتائج هي: الكفاءة والأثر والقدرة على تعبئة الموارد. وفي حين أنّ الكفاءة تعني مدى تحقيق الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين النتائج المنشودة والنواتج الفورية، يشير الأثر إلى النواتج الأطول أمدًا والأوسع نطاقًا وإلى الأهداف النهائية للشراكة، بما فيها تحسين سبل العيش والأمن الغذائي والتغذية. ومع أنّه بالإمكان اعتبار القدرة على تعبئة الموارد جزءًا من كفاءة الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، فهي تستحق عناية خاصة لدى تقييم مساهمة الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في تمويل الأمن الغذائي والتغذية.

28- ويحدد فريق الخبراء الرفيع المستوى خمس مواصفات متصلة بالعملية وهي الشمولية والمساءلة والشفافية والانعكاسية والكفاءة. وتعكس هذه المواصفات المتصلة بالعملية مدى تيسير الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بفعالية المناقشات بين أصحاب المصلحة بما يمكنهم من العمل معًا في سبيل تحقيق هدف مشترك. وهي تؤثر إلى حد كبير على مشروعية الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والعمليات والإجراءات والقرارات المتصلة بها. ويجري ضمان الشمولية عندما "تُسمع أصوات جميع أصحاب المصلحة المعنيين - خاصة الأكثر تأثرًا بانعدام الأمن الغذائي" (لجنة الأمن الغذائي العالمي، 2009). وتُفهم المساءلة عادة، سواء أكانت داخلية أو خارجية، على أنها المسؤولية التي يكتسبها ممثل أو مجموعة ما من خلال فعل الكلام أو اتخاذ القرارات نيابة عن شخص آخر. وتعني الشفافية أن جميع أصحاب المصلحة المعنيين لديهم القدرة على النفاذ بشكل مفتوح أو سهل إلى أفضل المعلومات المتاحة بشأن حوكمة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وقواعدها وعملياتها وتكالييفها وأنشطتها وقراراتها. والانعكاسية هي القدرة على التعلّم من الأخطاء وتقييم الاتجاهات الطويلة الأجل والتفاعل على أساسها. وتُفهم عادة الكفاءة على أنها العلاقة بين المنافع (المخرجات) الناتجة عن شراكة ما في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والموارد (المدخلات) المستثمرة فيها.

29- وينبغي النظر بعناية في العلاقات المنطقية وأوجه التآزر والمقايضات بين هذه المواصفات الثماني عند تقييم أداء الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين. فعلى سبيل المثال، ومع أن مزيدًا من الشمولية والشفافية والمساءلة قد يؤدي إلى زيادة تكاليف المعاملات الفورية في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، فهي أساسية لضمان المشاركة الكاملة والفعالية للشركاء الأكثر تهميشًا وضعفًا بغية المساهمة بفعالية أكبر، في الأجل الطويل، في الأعمال المطرد لحقهم في الغذاء الكافي.

مسارات تحسين مساهمة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية

30- مع أن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، باعتبارها إحدى الآليات المؤسسية الممكنة في مجال حوكمة الأغذية، قد لا تكون النهج الأنسب في أي حالة، من الضروري استكشاف الظروف الداخلية والبيئة الخارجية التي قد تساعد في تحقيق المساهمة الأمثل لتلك الشركات في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة.

31- وتشير الظروف الداخلية إلى ما يمكن القيام به أو تغييره ضمن الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من قبل الشركاء أنفسهم أو من قبل الشراكة كمجموعة لتحسين أدائها الخاص بالأمن الغذائي والتغذية. وقد حدد فريق الخبراء الرفيع المستوى ست خطوات هامة ينبغي اتباعها لدى إقامة شراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين: (1) تحديد أصحاب المصلحة المعنيين الذين سيتم إشراكهم والاتفاق على بيان المشكلة؛

(2) وبلورة رؤية مشتركة؛ (3) وتحديد أدوار مختلف الشركاء ومسؤوليتهم بشكل واضح؛ (4) وإنشاء بنية الحوكمة؛ (5) وتصميم استراتيجية مشتركة وتطبيقها؛ (6) والعمل بصورة منتظمة على رصد النتائج والعملية وتقييمهما. ومن شأن هذه الطريقة المؤلفة من ست خطوات أن تساهم بشكل ملموس في معالجة القيود والتحديات المشار إليها أعلاه من خلال بناء الثقة وتعزيز أوجه التآزر بين الشركاء ومعالجة أوجه عدم تناظر السلطة وخفض تكاليف المعاملات في الأجل البعيد.

32- وسوف يعتمد تعزيز الثقة وأوجه التآزر بين الشركاء، في المراحل الأولى من الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، على قوة الاتفاق على بيان المشكلة وتركيب الشراكة، بالإضافة إلى قدرة الشركاء على توضيح قيمهم المشتركة وبلورة رؤية مشتركة. ولا بد قبل إقامة أي شراكة من العمل بوضوح على تحديد مختلف التطلعات والاهتمامات والدوافع للشركاء على اختلافهم.

33- وبالإمكان المحافظة على هذه الثقة من خلال المشاركة المستمرة لأصحاب المصلحة و فقط في حال كانت الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين قادرة على الإقرار بأوجه عدم تناظر السلطة ومعالجتها من خلال: (1) تعريف واضح لأدوار ومسؤوليات كل شريك وتحديد أوجه التضارب الممكنة في المصالح؛ (2) وبنيات شاملة لحوكمة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بما يكفل المشاركة الكاملة والفعالية للشركاء الأضعف ومع إسناد الأولوية للجهات الفاعلة الأشد تأثراً بانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية؛ (3) وآليات قوية وشفافة لحل النزاعات.

34- وعلى نحو ما جاء أعلاه، تنطوي العمليات الخاصة بأصحاب المصلحة المتعددين على تكاليف للمعاملات ملازمة لها. لكن بالإمكان اعتبار تكاليف المعاملات هذه استثمارات طويلة الأجل لتعزيز الشمولية والشفافية والمساءلة. ومن المرجح أن تساهم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بمزيد من الفعالية في الأجل البعيد في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة مقارنة بالإجراءات المعزولة التي يتخذها أصحاب المصلحة بصورة منفصلة، وذلك من خلال بناء الثقة والحد من التوترات بين الشركاء ومعالجة أوجه عدم تناظر السلطة وإدارة النزاعات والحرص على مشاركة الشركاء الأضعف بصورة كاملة وفعالة.

35- ويُقصد بالبيئة الخارجية البيئة التي تعمل فيها الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين والتي تحددها الدول والمنظمات الحكومية الدولية، بالإضافة إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول. ويستعرض التقرير الخيارات الممكنة لتعزيز الشفافية والمساءلة اللتين يشار إليهما مرارًا وتكرارًا في خطة عام 2030 وفي خطة عمل أديس أبابا باعتبارهما عاملين أساسيين لكي تساهم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بنجاح في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة. وهو يسلط الضوء بشكل خاص، من بين هذه الخيارات، على أهمية وجود آليات قوية لرفع التقارير والرصد من أجل تسهيل جمع البيانات وتشاطر الدروس وعمليات التعلم وبناء القدرات داخل الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وفي ما بينها.

36- ويمكن تشجيع تشاطر المعرفة داخليًا ودعمه من قبل منظمات خارجية تعمل مع تلك الشراكات. فعلى سبيل المثال، باستطاعة الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين أن تشجع تشاطر المعارف داخليًا من خلال إبلاغ المنظمات التابعة لها بالتجارب ضمن الشراكة على نطاق واسع، مما يخلق ثقافة تعلم داخلية تستفيد بمنافع الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وحدودها. وبالإمكان تطبيق أدوات عدة على عملية تشاطر المعرفة. وبالإمكان تشجيع بناء القدرات من خلال إشراك موظفين مختلفين من المنظمات التابعة لها في الاجتماعات الخاصة بالشراكة. ويمكن أيضًا الاستعانة بفعاليات للتعلم وعمليات تقييم ومبادرات مخصصة لتشاطر المعارف.

37- والدول والمنظمات الحكومية الدولية هي المسؤولة بالدرجة الأولى، على نحو ما جاء في خطة عام 2030 (الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة)، عن تشجيع سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي وعن تطوير مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشفافة على المستويات كافة. وباستطاعة الدول والمنظمات الحكومية الدولية، من خلال الخطوط التوجيهية الدولية والأنظمة الوطنية، أن تدعم التقارب بين السياسات وأن توفر الإطار المؤسسي اللازم لكي تسعى الشراكات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بشكل فعال إلى تحسين الأمن الغذائي والتغذية والإعمال المطرد للحق في الغذاء الكافي.

38- ويستكشف التقرير الطاقات الكامنة في الآليات المبتكرة على غرار المسؤولية الاجتماعية على نطاق المؤسسات أو التسهيلات المالية المختلطة لجذب مزيد من الموارد أو لتحسين مواءمة الموارد المتاحة مع الأولويات العالمية والوطنية المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى الظروف التي يمكن لتلك الآليات أن تساهم من خلالها بشكل فعال في تحقيق الأولويات العامة.

التوصيات

يجب أن تكون الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين جزءًا لا يتجزأ من الاستراتيجيات والخطط والبرامج عبر القطاعات لتحقيق الأهداف والغايات المتصلة بالأمن الغذائي والتغذية. وهي تتيح آليات مبتكرة يمكنها أن تساهم في تمويل الأمن الغذائي والتغذية وأن تحسنهما. غير أن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لا تُغني عن الحاجة إلى استمرار الاستثمارات العامة في الأمن الغذائي والتغذية. وهناك عدد من القيود أو الحدود التي لا بد من تذليلها لكي تكون الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين شفافة وخاضعة للمساءلة ولكي تتواءم جهودها مع الأولويات العالمية والإقليمية والوطنية وتساهم في الأعمال المطرد للحق في الغذاء الكافي. ويقترح في هذا السياق فريق الخبراء الرفيع المستوى التوصيات التالية لتعزيز مساهمة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في تمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما.

1- وضع إطار للسياسات لضمان أن تساهم الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين بشكل فعال في الأعمال المطرد للحق في الغذاء الكافي

يتعين على الدول القيام بما يلي:

- (أ) النظر في دور الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لدى وضع الاستراتيجيات والخطط والبرامج لتحقيق الأهداف والغايات الوطنية الخاصة بالأمن الغذائي والتغذية؛
- (ب) وضمان أن تشجع الأطر القانونية والتنظيمية الشفافية والمساءلة وأن تسهل إدارة التضارب في المصالح في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- (ج) والحرص على أن تساهم جهود الشراكة في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين في الأعمال المطرد للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني (الخطوط التوجيهية الطوعية) وأن تسترشد بالمنتجات الرئيسية الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي⁴؛
- (د) وتشجيع وضع موثيق للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين للمساهمة على نحو أفضل في تمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما استنادًا إلى المبادئ التي جرى تفصيلها في هذا التقرير.

⁴ بما في ذلك: الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية الصادر عن لجنة الأمن الغذائي العالمي؛ والخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومسايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني؛ وإطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة الصادر عن لجنة الأمن الغذائي العالمي؛ والمبادئ الخاصة بالاستثمارات الزراعية المسؤولة ونظم الأغذية الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي، خاصة في سياق الاستثمارات الزراعية الأكبر حجمًا.

2- تحسين تعبئة التمويل الخاص بالأمن الغذائي والتغذية وتنسيقه واستهدافه من خلال الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين

يتعين على الدول، بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية بما فيها مؤسسات التنمية المتعددة الأطراف، القيام بما يلي:

- (أ) تشجيع طرق مبتكرة لحشد التمويل العام الدولي والمحلي للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من خلال استخدام آليات مختلفة على غرار السياسات الضريبية التدريجية والإنفاق المتصل بالمسؤولية الاجتماعية على نطاق المؤسسات؛
- (ب) وإنشاء صناديق خاصة مدعومة من القطاع العام لمنح الهبات والقروض للأطراف الفاعلة المهمشة والضعيفة، بما في ذلك صغار منتجي الأغذية والمجموعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم واتحادات الشعوب الأصلية؛
- (ج) وتشجيع إتاحة مزيد من التمويل المنسق من القطاعين العام والخاص للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل الأمن الغذائي والتغذية بما في ذلك من خلال إنشاء تسهيلات مالية مختلطة؛
- (د) إرساء تشريعات خاصة بالمسؤولية الاجتماعية على نطاق المؤسسات وتطبيقها من أجل تخصيص الموارد المؤسسية للأمن الغذائي والتغذية تماشيًا مع المسؤولية الاجتماعية وأهداف التنمية المستدامة؛
- (هـ) وتشجيع الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل تسهيل تعبئة التمويل للأمن الغذائي والتغذية واستهدافه من خلال توطيد العلاقات بين المبادرات القائمة على المجتمع المحلي، بما في ذلك مجموعات المساعدة الذاتية النسائية ومؤسسات التمويل الرسمي.

3- تعزيز الشفافية والمساءلة في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من خلال مبادئ تفعيل الحوكمة والإدارة

يتعين على الشركاء في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين القيام بما يلي:

- (أ) تحديد التوترات الممكنة بين الشركاء وأوجه عدم التناظر والتضارب في المصالح والإقرار بها في مراحل مبكرة من الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- (ب) ووضع مدونات السلوك المناسبة تماشيًا مع التشريعات والقواعد والمواثيق الوطنية، بالإضافة إلى المنتجات الرئيسية الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي؛
- (ج) وتحديد أدوار ومسؤوليات واضحة لمختلف الشركاء من حيث التمثيل والمشاركة وصنع القرارات والمساهمة المالية ضمن عمليات الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- (د) وتشجيع العمليات الشاملة لصنع القرارات مع ضمان المشاركة الفعلية والهادفة لأصحاب المصلحة كافة، وبخاصة النساء والشباب والشعوب الأصلية وصغار منتجي الأغذية وغيرهم من الجهات الفاعلة المهمشة أو الضعيفة؛

(هـ) وتطوير آليات شفافة ومناسبة لحل النزاعات؛

(و) وإنشاء آليات لتعزيز بناء القدرات للشركاء الأكثر ضعفاً مع ضمان المساعدة المالية والفنية الكافية لهم.

4- زيادة أثر الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من خلال تفعيل الرصد والتقييم وتشاطر التجارب

يتعين على الشركاء في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة القيام بما يلي:

(أ) تحديد المؤشرات والمقاييس المناسبة فضلاً عن خطط جمع البيانات وإدارتها المتصلة بتحقيق الأهداف والغايات الخاصة بالأمن الغذائي والتغذية المتصلة بها؛

(ب) وإرساء نظم ملائمة وشفافة لرصد الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وتقييمها استناداً إلى المعايير المشار إليها في هذا التقرير، ألا وهي: الفعالية والأثر والقدرة على تعبئة الموارد والشمولية والمساءلة والشفافية والانعكاسية والكفاءة؛

(ج) وتشاطر التعقيبات على عمليات الرصد والتقييم مع صانعي السياسات والمجتمع لتحقيق الأثر على المستوى المنشود.

يتعين على الدول والمنظمات الحكومية الدولية، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، القيام بما يلي:

(د) إنشاء آليات لتحسين عملية جمع البيانات وتشاطر المعلومات عن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية.

5- دمج أشكال مختلفة من المعرفة واستكشاف مجالات إضافية للبحوث بشأن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين لتمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما

يتعين على الدول والمجتمع الأكاديمي، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وغيرها من الحائزين على المعرفة، القيام بما يلي:

(أ) تشجيع برامج ومشاريع البحث التشاركي مع مراعاة المعارف المحلية والتقليدية؛

(ب) وتشجيع الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، حسب المقتضى، كأداة للإقرار بمختلف أشكال المعرفة ودمجها ولتشاطر التجارب؛

(ج) ودعم تطوير نظم فعالة للإرشاد، بما في ذلك من خلال الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

(د) وتمويل وإجراء مزيد من البحوث بشأن الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل استكشاف:

(1) منهجيات مبتكرة لتقييم الأثر في الأجلين القصير والطويل استناداً إلى المعايير المشار إليها في هذا التقرير؛

- (2) وحوكمة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين، بما في ذلك القواعد والعمليات الخاصة بصنع القرارات، وبالنظر إلى الأدوار والمسؤوليات التكميلية للقطاعين العام والخاص والمجتمع المدني؛
- (3) والسبل المناسبة لمعالجة أوجه عدم التناظر في السلطة وتضارب المصالح في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- (4) والتداعيات الفورية والطويلة الأجل لتكاليف المعاملات المرتبطة بإقامة الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين وعملياتها؛
- (5) وحالات النجاح والفشل في الشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين القائمة من أجل تمويل الأمن الغذائي والتغذية وتحسينهما مع إيلاء عناية خاصة لحقوق المجموعات المهمشة والضعيفة واحتياجاتها؛
- (6) وترتيبات التمويل المبتكرة للشركات في ما بين أصحاب المصلحة المتعددين للنهوض بالأمن الغذائي والتغذية.